

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةُ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

السنة التاسعة والستون	الصادر في ٨ رمضان سنة ١٤٤٧ هـ الموافق (٢٦ فبراير سنة ٢٠٢٦ م)	العدد ٩ (تابع)
--------------------------	---	-------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٢ لسنة ٢٠٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس

الوزراء في بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة (٥) من البند (رابعاً) من المادة الأولى من قرار رئيس

الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ المشار إليه ، النص الآتي :

٥ - المادتان الثامنة والتاسعة من القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون

شركات قطاع الأعمال العام .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢٦ فبراير سنة ٢٠٢٦ م) .

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/٢/٢٦ - ٢٠٢٥/٢٥٨٤٧